

# صحيح ابن خزيمة - كتاب الإمامة في الصلاة 8341-5-61

عبدالعزيز الراجحي

بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آل وصحبه أجمعين. اللهم صلي الله  
اًغفر لنا ولشيخنا ولوالدينا ولمشايخنا والسامعين. قال الإمام أبو بكر محمد بن قال الإمام بكر محمد - 00:00:00

ابن إسحاق ابن خزيمة رحمه الله تعالى في صحيحه باب الأمر بالفصل بين الفريضة والتطوع بالكلام أو الخروج هل فرضناها  
بالخروج نعم أو الخروج نعم أخبرنا أبو طاهر قال حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحمن بن بشر قال حدثنا حجاج بن محمد - 00:00:22

عن ابن جريج قال حدثنا عمر ابن عطاء وحدثنا محمد ابن رافع قال أخبرنا ابن ابن جريج قال أخبرني عمر  
ابن عطاء ابن أبي خواء ابن أبي خوار حاء - 00:00:48

قال حدثنا ابن أبي خوار أيسن؟ ابن أبي الخوار نعم حام وقال حدثنا علي بن سهل الرملي قال حدثنا الوليد قال حدثني ابن جريج عن  
عمر ابن عطاء قال أرسلني نافع ابن جبير إلى ابن يزيد أسلأه - 00:01:05

يزيد أحسن الله إليه إلى الشاء ابن يزيد أسلأه فسألته فقال نعم صليت الجمعة في المقصورة مع معاوية فلما سلم قمت  
اصلی فارسل الي فاتيته فقال اذا صليت ليلة الجمعة - 00:01:28

اذا صليت الجمعة فلا اذا صليت الجمعة فلا تصلها بصلوة الا ان لا تخرج او تتكلم فان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بذلك.  
وقال ابن رافع وعبد الرحمن امر - 00:01:48

الا توصل صلاة بصلوة حتى تخرج او تتكلم. قال أبو بكر عمر ابن عطاء ابن أبي الخوار هذا ثقة والآخر هو عمر ابن عطاء تكلم اصحابنا  
في حديثه لسوء حفظه قد روى ابن جرير عنهم جميعا - 00:02:07

صحيح اخرجه ابو يعلى من طريق الوليد ابن مسلم عن ابن جريج بهذا الاسناد واحمد ومسلم وابو عوانة والطحاوي والطبراني في  
الكبير نعم واهل الحديث فيه دليل على انه اذا صل صلاة - 00:02:28

فلا يصلها بالصلوة الاخرى حتى يتكلم او يخرج يتكلم يعني يقول استغفر الله استغفر الله واتكلم ثم اقوم اصلی لكن لا  
بأس لكن يكونوا يقولوا السلام عليكم ورحمة الله السلام عليكم ورحمة الله الله اكبر هذا وسط صلاته صلاة - 00:02:49

ما تكلم حتى يتكلم ويخرج ولا يكفي الانتقال من مكان الى مكان الانتقال بمكان لكن لابد ان يتكلم قال لانها في مكان يتكلم استغفار  
ثلاثة استغفر الله استغفر الله الله اكبر - 00:03:06

اما ان يصل صلاة بالصلوة السلام عليكم ورحمة الله السلام عليكم ورحمة الله الله اكبر هذا هذا النهي عنه هذا المنهي عنه ان يصل  
صلوة النبي حتى يتكلم او يخرج - 00:03:22

اذا خرج قال للمسجد واراد ان يصل الى في البيت هذا يعتبر فاصل وكذلك اذا تكلم فعاد هذا الترجمة باب الأمر بالفصل بين الفريضة  
والتطوع بالكلام أو الخروج أخبرنا أبو طالب - 00:03:33

هذا فصل بين الفريضة والتطوع هذا يوجد بعض الاخوان والمستعجلين هنا وفي الحرم وفي غيره مجرد ما سلم الإمام يقومون  
بعضهم ما يتكلم بعضهم يصلى السنة بعض الاخوان الباكستانيين - 00:03:57

السلام عليكم قد يستعجل ولا ولا يتكلم هذا منهي عنه لابد يتكلم استغفر الله استغفر الله او يخرج وكذلك ايضا بين  
النافلة والنافلة ينبغي ان يعني ترفع كل استقامة استغفر الله ثم يصلى النافلة الثانية - 00:04:17

ولا يصل صلاة بصلة باب باب الامر بالفصل بين الفريضة والتطوع بالكلام او الخروج. نعم السادات اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الرحمن ابن بشر قال حدثنا حجاج بن محمد - [00:04:35](#)

عن ابن جريج قال حدثنا عمر بن عطاء وحدثنا محمد بن رافع قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني عمر ابن ابن ابي الخوار حاء وقال حدثنا علي ابن سهل - [00:04:57](#)

الرملي قال حدثنا الوليد قال حدثني ابن جريج عن عمر ابن عطاء قال ارسلني نافع قال ارسلني نافع ابن ابن جبير تعينا يزيد اسئلته فقال نعم صلية الجمعة في المقصورة مع معاوية رضي الله عنه فلما سلم قمت اصلی - [00:05:13](#)

فارسل الي فاتيته فقال اذا صلية الجمعة فلا تصليها فلا تصلها ولا تصلها بصلة الا ان تخرج او تتكلم فان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بذلك وقال ابن رافع - [00:05:33](#)

وعبد الرحمن امر بذلك الا توصل صلاة بصلة حتى تخرج او تتكلم. قال لا تصرف بصلة عام بسبب الفريضة والنافلة الا تصبح بصلة سواء فريضة او نافلة اذا سلمت ما تدخل حتى تكلم وتخرج - [00:05:52](#)

والكلام تفصل باستغفار او كان صارت بصلة عام بعد كرهته استغفر الله استغفر الله ثم نعم هذا الثاني الا توصل صلاة بصلة امر على الاعتصام الحديث الثاني وهذا كان في زمن معاوية زمن خلافته في المقصورة ومن - [00:06:12](#)

مكان له في في الشام الا توصل صلاة بالصلة قال وقال عبد الرحمن وقال ابن رافع وعبد الرحمن امر بذلك الا توصل صلاة بصلة فريضة نافلة لا حتى تخرج او تتكلم. نعم. قال ابو بكر رحمة الله عمر ابن عطاء ابن ابي الخوار هذا ثقة والآخر هو - [00:06:40](#)

عمر بن عطاء تكلم اصحابنا في حدثه تكلم اصحابنا في حدثه لسوء حفظه قد روى ابن جريج عنهم جميعا مقصود المؤلف ان الراوي هنا ثقة. نعم اه هذا هو الاصل الا بالصارف - [00:07:08](#)

ورفض لهم الوجوب الا بالصلة. نعم قال رحمة الله باب الرفع باب رفع الصوت بالتكبير والذكر عند قضاء الامام الصلاة اخبرنا ابو طائر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الجبار ابن العلاء قال حدثنا سفيان قال حدثنا عمرو وهو ابن - [00:07:32](#)

ابن دينار قال اخبرنا ابو عبد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كنت اعرف انقضاء صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالتكبير عن ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كنت اعرف انقضاء صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالتكبير - [00:07:53](#)

اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا الحسين ابن مهدي قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني عمرو ابن في نار ان معبد اخبره عن ابن عباس رضي الله عنهما - [00:08:17](#)

ان ان رفع ان رفع الصوت بالذكر حين ينصرف من المكتوبة كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن باش فكنت اعلم اذا انصرفوا بذلك اذا سمعته - [00:08:31](#)

لا سمعته. اذا سمعته نعم هذا فيه مشروعية رفع الصلة بالذكر عند بعد انقطاع الصلاة وقولوا في التكبير مجمل في الاول بالتكبير يعني تخفي الاصوات هذا يكبر وجاء في السنة فصلت في هذا - [00:08:47](#)

في احد المغيرة وفي حديث ثوبان النبي كان يستغفر قل بعد السلام استغفر الله ثلثا ثم وهو معتجل القبلة ثم يعطي وجهه للمؤمنين ثم يقول لا الله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قادر - [00:09:04](#)

لا الله الا الله ولا نعبد الا اياته له النعمة وله الفضل وله الثناء الحسن لا الله الا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون اللهم لا مانع لما اعطيت ولا مطالب منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد - [00:09:20](#)

فهذا كان ثم بعد ذلك التسبيح سبحانه الله ثلاثة وثلاثين والحمد لله ثلاثة وثلاثين والله اكبر ثلاثة وثلاثين فكان رفع الصوت بالذكر على عهد النبي المعلوم كان ابو عباس ابن عباس يعرف انقاء الصلاة الى سبعة - [00:09:33](#)

الى سبعة رفع الصوت بالذكر الناس في المسجد هذى ما انقطع الصلاة فرفع الصوت بالذكر بعد ان قال له سنة هكذا نعم الله اقول في كلام في الحديث الاول للشافعى اقرأه؟ نعم. ايه - [00:09:49](#)

قال محشى حمل الشافعى هذا الحديث على انه جهر على انه جهر وين؟ هذا الحديث هذا الحديث الاول ايه هذا الاول في الباب الثاني هذا؟ في الباب نعم. نعم ايش قال عليه؟ حمل الشافعى هذا الحديث على انه فاصلة بالتكبير؟ نعم. نعم. حمل حمل هذا الحديث - 00:10:11

على انه جهر وقتا يسيرا حتى يعلمهم صفة الذكر لا انهم جهروا بها دائمًا قال واختار للامام واختار واختار للامام والمأمور ان يذكر الله بعد الانصراف من الصلاة - 00:10:34

ويخفان ذلك الا ان يكون اماما. ايش؟ ويخفان ويخفى ويخفيان ذلك الا ان يكون امام يجب ان يتعلم منه ان يتعلم منه فيجب ان يتعلم احسن الله اليك ان يتعلم منه - 00:10:55

فيجهر حتى يعلم انه قد تعلم قد تعلم منه ثم يسر وحمل وحملها الحديث على هذا حمله وحمل الحديث على هذا هذا كلام للنبوى الله يغفر لك النبوى؟ نعم. وحمل ايش - 00:11:13

حمل قال وحمل الشافعى بس قبل الكلام ولا ما قبله كلام؟ لاحظ ما قبله كلام؟ لاحظ طيب وحمل الشرعية؟ وحمل الشافعى هذا الحديث على انه جهر على انه جهر وقتا يسيرا حتى يعلمهم صفة الذكر لانهم جهروا بها - 00:11:32

دائمًا قال يعني اه الشارح النبوى واختار الامام والمأمور واختار للامام والمأمور ان يذكر الله بعد انصراف من الصلاة ويخفيان ذلك الا ان يكونوا اماما. يجب ان يتعلم منه فيجهر حتى - 00:11:52

يعلم انه قد تعلم منه ثم يسر بس بس انتهى هذا الاختيار الاول ليس بجيد والصواب انه انها سنة ولا زال المسلمين يتوارثون هذا رفع الذكر بعد من الصلاة قرب على قرن بعد تلك الى يومنا هذا - 00:12:13

النبوى ليس بجيد هذا اسناد منه رحمة الله الصواب انها مشروع دائم وفي الصوت حتى ولو تعلم الناس وفي الصوت بالذكر الحديث مطلق الشافعى هذا حمل ما عليه دليل هذا الحمل عليه دليل واختيار النبوى ليس جيد - 00:12:36

والصواب انه مشروع رفع الذكر دائمًا حديث ابن عباس مطلق كان في الصوت هذا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم معروف. وليس فيه تقييد فتقييد الشافعى بانه اذا كما نتعلم واختيار النبوى لسبب جديد - 00:12:57

هنا قال رحمة الله باب نية المصلى بالسلام من عن يمينه اذا سلم عن يمينه اذا سلم عن يساره اخبرنا او ايش؟ باب نية المصلى بالسلام من عن يمينه اذا سلم عن يمينه نعم - 00:13:15

ومن عين شماليه اذا سلم عن يساره. نعم اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا سلم بن جنادة قال حدثنا وكيع ان من شأن عن ابيالله ابن القم - 00:13:36

طيبة عن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال كنا اذا صلينا خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم اشار احدنا الى اخيه بيده عن يمينه وعن شماليه فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما بال احدكم يفعل هذا كأنه اذناب خير شمس - 00:13:50

ان اذناب خير شمس انما يكفي احدكم او ان لا او ان لا يكفي احدكم او الا يكفي. او الا يكفي احدكم ان يقول هكذا؟ الا يكفي احدكم ووضع يده على فخذه على فخذه اليمنى واسرار باصبعه ثم سلم على اخيه من عن يمينه - 00:14:14

ومن عن شماليه خديجة اخرجه الشيخين ها في البخاري ومسلم باب نية المصلى بالسلام من عن يمينه اذا سلم عن يمينه من؟ من على يمينه؟ بابو نيته باب نية المصلى بالسلام منعا يمينه اذا سلم عن يمينه ومن؟ ومن عن شماليه اذا سلم عن يساره يا رب - 00:14:40

من الحاضرين كانوا اذا باول اذا سلموه يقول بيد هكذا قال اكاد اقول هكذا في بيده كادنا بخیر الشمسم الرکعة ضع ايدك على فخذك وقل السلام عليكم ورحمة الله السلام عليكم ورحمة الله - 00:15:08

فتهاهم عن هذا عن رفع الايدي اعد بابه بابه باب نية المصلى بالسلام من عن يمينه اذا سلم عن يمينه. نعم. ومن عن شماليه اذا من عن يمينه هي اليمين. ومن على الشمال - 00:15:26

نعم. كان على يمينه؟ نعم ومنعا شماليه اذا سلم عن يساره. نعم اقرأ الحديث عن جابر سمرة رضي الله عنه قال كنا

حدثنا حديثنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا سلم ابن جنادة قال حدثنا - 00:15:44

عن مشعل عن عبيد الله ابن ابن القبطية عن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال كنا اذا صلينا خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم اشار احدنا الى اخيه بيده - 00:16:05

عن يمينه وعن شماله هكذا نعم هذا في اول الامر قبل ان يرشدكم النبي صلى الله عليه وسلم نعم نعم فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما بال احدكم - 00:16:20

يفعل هذا كأنه اذناب خير شمس انما يكفي احدكم او احدكم او الا يكفي او الا يكفي احدكم ان يقول ان يقول هكذا فوضع يده على فخذه اليمين احدكم نعم - 00:16:35

الا يكفي احدكم الا يكفي احدكم ان ان يقول هكذا ووضع يده على فخذه اليمين واسرار باصبعه ثم سلم على اخيه من عن يمينه ومن من ان ومن عن شماله - 00:16:54

السلام عليكم ورحمة الله هذا هو السبب لا ما في مصافحة بدعة بعد السلام السلام عليكم ورحمة الله هذا هو السبب نعم سلام من الصلاة نعم السلام عليكم ورحمة الله - 00:17:10

نعم يعني سابق الله يغفر لك كان يقول هكذا بيده يشير اليه ويشير قال لهم اسكنوا مم قال هو اسكنوا في الصلاة يضع يدك على فهي سلم تلتفت عن يمينك وعلى شمالك - 00:17:31

كما هو بالمعلوم نعم ما يرد عنه اعلان لا هذى مسألة هذى مسألة ثانية هذى مسألة غير تختلف هذا هذا الان السلام للصلوة اما الرد السلام هذا في البحث الآخر - 00:17:45

قال السلام فيه اذا سلم المصلي على المصلي فله احوال السنة في له ان يرد باليد باليد هكذا. وله ان يرد بالاصبع وله ان يؤخر السلام. كل السنادات اما ان يرد عليه بالكف بيديه او بالاصبع - 00:18:02

او يؤخره الى بعد السلام. نعم اذا انتهى من الصلاة يقول عليكم السلام ورحمة الله النعمة هذا هذا احد هذا احد اثر الامر الثاني انه يرد عليه بالكف باليد. والثالثة - 00:18:23

كل هذا واثب السنة نعم وش المصادفة لا هذى بدعة يفعل بعض الناس يصافح هذا بدعة بعد الصلاة. نعم اذا لقيته مو بعد السلام اذا لقيت اخاك صافحه ومجرد السهم - 00:18:43

مجرد اتضاعف هذا بعض الاخوان الوافدين هكذا مجرد ما يسلم في صفحك عن يمينك وعلى سبيله لحسن ما رأى ما اعطه بيديه وبعدين اعلمه كل هذا ما هو مشروع لا تعطي يدك الصلاة طبعا انا وافقت على البدعة - 00:19:01

قال مد يدك الان بعددين نعم المصادفة بدعة لها وكذلك بعد النافلة صليت بعد النافلة لا بأس لكن بعد الفريضة مباشرة السلام عليكم ورحمة الله هذا الكلام بعد الفريضة مباشرة هذه البدعة - 00:19:20

مجرد ما تصلي الفريضة تمد يدك عليه اما بعد النافلة صرت ما رأيتها لا بأس او لقيته وفي وقت بين الاذان والاقامة لا بأس لكن السلام عليكم ورحمة الله على طول يمد يده - 00:19:42

وجالس ووجد انت وياه سوا فاذا سلم مد يده مجرد ما استغفار يمد يده اليه هذه البدعة هذا هو البدعة اما بعد النافلة او في اوقات اخرى وقت واسع سنة مصادفة - 00:19:58

من اسباب المغفرة ومن اسباب لكن ما يفعله الان بعض الاخوان الوافدين مجرد ما سلموا فريضة يمد يده وبين جالسة وياه سوا وسلمن عليك وجلسة وصلی بجواره ما لها سادة - 00:20:15

في المسجد ها؟ يدور على الحلقة اللي يخرجها كله اللي امامه اللي جنبه اللي خلفه من ورا. ايه هذا في الحج احسن الله المباشرة يعني هنا خطأ ينبغي ان يكون بعد الاذكار لا بأس بعد ما يأتي بالاذكار يسلم عليه - 00:20:29

لكن المصادفة فيه فيها استغفار وفيها التهليل وفيه التسبيح يأتي بها ثم بعد ذلك يسلم نعم نعم لاجئ في حديث نعم مرته في الحديث ها يضع بيديه على على فخذه وهذا امر في هذا نعم وسهل ذلك. احسن من من اليدين بسبب الاذان - 00:20:46

الى التسليم يبتسم لا نعم لا حصرى سلم انتهى اذا سلم انتهى نعم انتهى. باب سلام المأمور هنا نعم اه كان في حديث علي انه في  
كلامه انه في كلامه - 00:21:17

وش الدعاية والجروح فما في رفع ايديه الا ويستسقى اذا استسقى الامام لا بأس اذا استسقت ارفع ايديك بدون استسقى ما في  
رفعتين تؤمن وانت على حالك نعم باب سلام المأمور من الصلاة عند سلام الامام - 00:21:46

اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد ابن يحيى قال حدثنا سليمان ابن ابن داود الهاشمي قال اخبرنا ابراهيم بن سعد  
عن ابن شهاب قال اخبرني محمود ابن الربيع الانصاري انه عقل رسول الله صلى الله عليه وسلم وعقل مجده مجدها رسول الله صلى  
الله - 00:22:04

عليه وسلم من دلو من بئر كانت في دار في دار في دارهم في وجهه فزعم محمود انه سمع اتبان ابن مالك الانصاري وكان  
من شهدوا اذا بدر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:22:27

يقول كنت اصلي لقوميبني سالم فكان يا يحول بيني وبينهم واديا اذا جاءت الامطار قال فشق علي فشق علي ان اجتازه فشق علي  
ان اجتازه قبل مسجد ان اجتازه؟ ان اجتازه قبل مسجدهم فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له اني قد انكرت من بصرى  
- 00:22:47

وان الوادي الذي يحول بيني وبين قوم يسبيل اذا جاءت الامطار فيشقوا علي ان فوجدت انك تأتيني فتتصلي في من بيتي مصلى  
اتخذه مصلى اتخذه مصلى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سافعل فغدا علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر بعد ما  
امتد - 00:23:15

عارضوا فاستأذن علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذنت له فلم يجلس حتى قال اين اين تحب ان يصلى لك في بيتك فاشرت له  
الى المكان الذي احب ان اصلي فيه فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فكبر وصفنا وراءه فركع ركعتين - 00:23:42

ثم سلم وسلمانا حين سلم مش بعده باب رد المأمور على الامام اذا سلم الامام عند انقضاء الصلاة بالترجمة السابقة باب سلام المأمور  
من الصلاة عند سلام الامام قال هذا الحديث الصحيح في محمود الريبيعة هذا صاحبى صغير - 00:24:04

عقل ابن ابي مجده مجدها بوجهه من ذرورهم وجهه في وجهه للتبرك بهذا وهذا خصم التبرك به بجسده ومال جسده كانت صعبة  
يتبركون بالنبي صلى الله عليه وسلم كان سقط الماء من يده - 00:24:32

يأخذونه واذا تفلكل تلهم كان في يد واحد منهم فذلك بها وجهه وكيفه ام ام سليم لما نام وكان بينه وبين المحاربة لما نام عندها اه  
سلسة العرق وجعلته في قارورة كان اطيب الطيب هذا خاص به صلى الله عليه وسلم - 00:24:49

ولا ينقص عليه غيره صعب ما تبركوا بابي بكر ولا عمر ولا عثمان يقول النwoي ابن حجر رحمة الله انه يتبرك بالصالحين هذا خطأ فلا  
يتبرك باحد هذا خصم من وسائل الشرك - 00:25:09

لكن هذا خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم فيه محمد بن ربيع عقل مجده النبي في وجهه ابن خمس سنين هو صاحبى صغير  
وروى حديث عثمان مالك هذا في الصحيحين وكان رجلا - 00:25:21

ضخما في حديث عثمان بن مالك وفيه اخره فان الله حرم ما قال على ما قال على النار من قال لا الله الا الله يبتلى بذلك وجه الله هذا  
من الاحاديث التي ذكرها الشيخ في كتاب التوحيد - 00:25:34

وفيه النبي صلى الله عليه وسلم فيه انه اذن لها ان يصلى اذا حالت السبب بينه وبينه ما الفرق بينه وبينه ابن مكتوم؟ ابن مكتوم  
ما رخص لها وعتبان رخص له - 00:25:47

ابن ام مكتوم يسمع النداء ويستطيع ان يأتي وبعض العلماء يستطيع ان يأتي احيانا كذا بعض العلماء يدل المبصرين اذا لم يكن لك  
ماذا؟ واذا كونك معنا دعوة لاستطاع اما عتبان يقول اذا حالة السبب بينه وبينه - 00:26:00

قد انكر بصره فلا يستطيع ويريد ان يكون مكان للنبي صلى الله عليه وسلم مكان في المسجد يتخرجه يصلى فيه النبي صلى الله عليه  
 وسلم لاجل البركة فصلى فيه وفيه زيارة النبي ان زاره وابو بكر. وفي ان انه جعل لهم خزيرة من عصيدة اسحبتهم عليها ضيافة -

هذا من يعني على قدر حالهم وفي الذي صلى بهم النافلة جماعة انه ليس بصلوة النافلة احيانا الا لو اتخاذ عادة في الليل او في النهار  
قل بهم نافلة ومشروعة الصلاة في النافلة احيانا - 00:26:39

وفيه ايضا رخص العتبان اذا حالت السبیول بينه وبينه وفيه آما ذكره من اذا سلم الامام سلم قال فسلم ایش؟ عندك فسلم فسلمنا  
وسلمناه حين سلم باب الترجمة باب ایش - 00:26:55

باب باب سلام المأمور من الصلاة عند سلام الامام هذا هو الشاهد فساد فلما سلم سلمنا لان مأمور يسلم بعد سلامه مباشرة لا يسبقه  
ولا يتأخره عنه واذا سبق في التسلية الاولى فلا تصح الصلاة عند الجمهور - 00:27:14

واذا سبق في التسلية والتعليم ففي خلاف بعض الاخوان يبادرون الان ولا سيما الاخوان الوفدين يسلم عليهم السلام عليكم بعضهم  
الثانية لا تكاد تجد من الاخوان واحد ينتظر حتى الصفة الثانية - 00:27:32

الا ادلة قريب كلهم بادروا وبعضهم بادر في التسلية الاولى قال فلما سلم سلم له فلما سلم يعني انقضى سلامه والثانية ينبغي للمرء  
ينتظر الثانية واذا سبق في التسلية الاولى فلا تصح الصلاة عند جمهور العلماء - 00:27:47

وفي التسلية الثانية في خلاف والاحوط المسلمة الا يسلم حتى يسلم لما تسلية الاولى والثانية وفق الله الجميع لطاعته ويثبته  
وصلى الله على محمد سبحانك اللهم وبحمدك - 00:28:02